CENTRAL BANK OF YEMEN
Head Office - Aden
Ref. : 172/CBY/2022
Date: 21/3/2022

البنك المركزي اليمني
المركز الرئيسي - عدن
المرجع: .....
التاريخ: .....

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار مجلس الإدارة رقم (2022/2/9)
بشأن تعديل نسبة الإحتياطي القانوني الواجب على البنوك احتجازها من الأرباح السنوية

مجلس إدارة البنك المركزي اليمني:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (14) لسنة 2000م بشأن البنك المركزي اليمني.
- وعلى القانون رقم (38) لسنة 1998م بشأن البنوك.
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 1996م بشأن المصارف الإسلامية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 2009م بشأن بنوك التمويل الأصغر.
- وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (8) لسنة 2022م بشأن رفع رأس مال البنوك العاملة في الجمهورية اليمنية.
- وعلى الدراسة والتوصيات المرفوعة من قطاع الرقابة على البنوك .
- وبعد المداولات التي أجراها المجلس بجلسته المنعقدة بتاريخ 27 فبراير 2022م
- ولما تقتضيه المصلحة العامة.

قـــــرر

مـــادة (1): تكون نسبة الإحتياطي القانوني الواجب على البنوك إحتجازها من الأرباح السنوية لا تقل عن (25%) (خمسة وعشرون بالمائة) من صافي أرباحها بعد اعتماد المبالغ اللازمة للضرائب وغيرها من الإلتزامات المحتملة، ويكون احتجاز النسبة المذكورة قبل توزيع الأرباح أو أي حصة منها أو تحويلها إلى مقراتها الرئيسية في الخارج في حالة فروع البنوك الأجنبية.

مـــادة(2): على كافة البنوك التقليدية والإسلامية أن تحتفظ سنوياً برصيد إحتياطي قانوني بما لا يقل عن النسبة المذكورة في المادة (1) من هذا القرار حتى يساوي رصيد الإحتياطي القانوني ضعفي رأس المال المدفوع أو المخصص للعمل في الجمهورية حسبما يكون عليه الحال للبنوك التقليدية، وحتى يساوي رصيد الاحتياطي القانوني رأس المال المدفوع أو المخصص للعمل في الجمهورية حسبما يكون عليه الحال للبنوك الإسلامية.

مـــادة (3) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى جميع الجهات المعنية العمل بموجبه.

صدر بالمركز الرئيسي

بتاريخ 18 شعبان 1443هـ
الموافق 21 مارس 2022م

أحمد بن أحمد غالب
المحافظ
رئيس مجلس الإدارة

Tel: 00967 2 252 445 Fax: 00967 2 255 727
P.O.Box 452, Crater-Aden, Republic of Yemen
هاتف: 00967 2 252 445 فاكس: 00967 2 255 727
ص.ب. 452 كريتر - عدن - الجمهورية اليمنية